

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

اقليم تيزنيت

دائرة تيزنيت

قيادة أولاد جرار

جماعة الركادة

قرار رقم 12 / 2026 بتاريخ : 2026/05/21

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية

إن رئيس الجماعة الترابية الركادة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1435 الموافق ل 07 يوليو 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدراجات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والاجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المنشور رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 و حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعة الجماعات الترابية .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 10.19.24 الصادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) بتفويض سلطة التأشير على قرارات و عقود التعيين و الإعفاء و إنهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارة الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون بين الجماعات و مجموعات الجماعات الترابية .
- و بناء على على محضر لجنة الانتقاء المجتمععة بتاريخ 2026/05/20.

بقررا يلي :

الفصل الأول : يعلن رئيس الجماعة الترابية الركادة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية .

الفصل الثاني : يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المذكور أعلاه في وجه :

1- الموظفون المرسمون التابعون لجماعة الركادة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

- أن يتوفروا على أقدمية لا تقل عن ثمانية (08) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم .

الفصل الثالث : يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات و لاسيما المواد 104 و 105

و 128 و كذا المهام المفوضة إليه من طرف رئيس المجلس الجماعي .

الفصل الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة.
- ✓ استمارة الترشيح تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكنا المهام والوظائف التي اولها والشواهد المحصل عليها وفق النموذج الذي يمكن سحبه بإدارة الجماعة (الوحدة الإدارية المكلفة بالموارد البشرية).
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير ادارة المصالح الجماعية وتطويرها والرفع من أدائها.
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

الفصل الخامس: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بمقر جماعة الركادة إلى غاية يوم 15 يوليوز 2026، وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

الفصل السادس: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي عملية دراسة الملفات المستوفية وإجراء مقابلة إنتقاء المترشحين والمترشحين المقبولة ملفاتهم والتي ستنصب في المجالات ذات الصلة بمدى إلمامهم بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجماعة وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

الفصل السادس: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.cmploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ، ويعلق بالجماعة.

أشر عليه بتاريخ:

22 يونيو 2026

عامل إقليم تيزنيت

رئيس جماعة
المملكة المغربية
الجماعة الترابية

المملكة المغربية
الجماعة الترابية

Province de
S.A.C.I

الجوهري
عامل الإقليم